

قانون رقم ٢٧ لسنة ٢٠٢٠
بفتح اعتماد إضافى بالموازنة العامة للدولة
للسنة المالية ٢٠١٩/٢٠٢٠

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الاولى)

يُفتح اعتماد إضافى باستخدامات الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ٢٠١٩/٢٠٢٠ بمبلغ ١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠ جنيه (فقط ومقداره عشرة مليارات جنيه) بالباب السادس "شراء الأصول غير المالية (الاستثمارات)".

(المادة الثانية)

تُزاد الموارد العامة للدولة بالباب الخامس "الاقتراض" بمبلغ ١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠ جنيه (فقط ومقداره عشرة مليارات جنيه).

(المادة الثالثة)

تُعدل موازنة الخزينة العامة والجداول المرافقة لقانون رسط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ٢٠١٩/٢٠٢٠ المشار إليه بالآثار المترتبة على الاعتماد الإضافى المنصوص عليه بالمادتين الأولى والثانية من هذا القانون .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

يُصم هذا القانون بخاتم الدولة ، ويُنفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٧ رمضان سنة ١٤٤١هـ

(الموافق ١٠ مايو سنة ٢٠٢٠ م) .

عبد الفتاح السيسى